

#كتاب_الصيام "9" مفسدات الصوم(4) القيء، الحجامة،

التمضمض، الحيض، الاستعاظة #الدكتور_ياسر_النجار

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم كنا قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس التاسع من شرح كتاب الصيام من شرح موسوعة الفقه على المذاهب الأربعة - 00:00:00

عند نواقض او مبطلات الصيام. تكلمنا في الدرس الماضي عن بعض المبطلات. واليوم ان شاء الله نتكلم عن باقي مبطلات الصيام وكنا توقفنا عند القيء اعزكم الله. احنا عندنا الانسان اذا قاء - 00:00:40

اما ان يكون زرعه القيء واما ان يقي بنفسه هو الذي يختار هنا اجمع اهل العلم على ان الصائم اذا زرعه القيء يعني استقاء يعني بدون ارادته يعني آآ غصب عنه مسلا - 00:00:58

صومه صحيح ولا شيء عليه. حكى الاجماع على هذا الامام ابن المنذر رحمه الله. فقال واجمعوا على انه لا شيء على الصائم اذا زرعه القيء وايضا الامام ابن بطال رحمه الله قال واجمع الفقهاء على ان من زرعه القيء فلا قضاء عليه. يعني هذا محل اجماع من العلماء - 00:01:15

وبالدليل على هذا هو قول النبي صلى الله عليه وسلم من زرعه القيء فليس عليه قضاء. يبقى هذه الجزئية من الحديث متفق عليها عند العلماء. ومن استقاء عمدا يعني هو الذي مسلا ادخل اصبعه مسلا في حلقة فاستقاه قال فليقضي يعني صومه يكون باطل - 00:01:37

في هذه الحالة. هذا الحديث صحيح رواه الامام ابو داود والترمذي والامام ابن ماجة. طيب. اما من قاء عمدا يعني اذا هو الذي يعني ادخل اصبعه او مسلا شمري شيء مسلا متعمد عشان يستقيء مسلا من اول شيء او ضغط على بطن - 00:01:57

حتى يستقيم. فهنا اجمع اهل العلم كما حكاه ابن المنذر وابن بطال وغيره من العلماء على انه من على ابطال صوم من استقاء عمدا للحديث السابق لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من زرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء تمام يعني استقاء - 00:02:17

فايه؟ فليقضي. يبقى دي دليل على ماذا؟ دليل على بطلان الصوم الانسان اذا قاء عمدا. ولما رواه فضالة بن عبيد قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب. فقال له بعضنا يعني بعض اللي قاعدين يعني اتكلم النبي صلى الله عليه وسلم. قال يا رسول الله الم تصبح - 00:02:37

قائما يا رسول الله فقال بلى ولكني قئت. يعني هنا بقى يعني الحديث هذا اللي رواه الامام احمد طبعاً فيه ضعف. لكن فيه رواية اخرى عن فضل وايضا ابن عبيد الله الانصاري يحدس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج عليهم في يوم كان يصومه فدعا باناء فشربه. فقلنا يا رسول الله ان هذا يوم كنا - 00:02:57

تصومه يعني انت كنت بتصوم هذا اليوم؟ قال اجل ولكني قئت. هل فعل النبي صلى الله عليه وسلم قئت؟ هل يعني استقاء؟ هذا تأويل العلماء. يعني كلمة انه قئت فافطرت يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي استقاء وليس بمجرد ان هو قاء او يحمل انه قاء - 00:03:18

فضعف عن الصيام فايه فافطر في هذه الحالة. لان الحديث هذا النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل ايه؟ من قام فليفطر وانما هو قاء فافطر. تمام زي مسلا النبي - 00:03:38

قاء فتوضاً. هل هل القية يبطل الوضوء؟ فالنبي صلى الله عليه وسلم قال من قاء فليتوضأ يختلف عما اذا قاء فتوضاً. فهنا يدل

الاستحباب. ولكن احنا عندنا في المسألة اجماع. لكن هل مجرد القية - [00:03:48](#)

اي قية يخرج ينقض يبطل الصيام ام لا؟ هنا الامام الوزير ابن خبير رحمه الله نقل خلافا في هذا. فقال ان الفقهاء اختلفوا فيما اذا قاع

عامدا. فقال ما لك والشافعي يفطر. بمجرد القية. يعني سواء خرج كثيرا او قليلا - [00:04:04](#)

والامام ابو حنيفة رحمه الله قال لا يفطر الا ان يكون ملة ملة فيه. يعني مسلا اذا قا وكان اعزكم الله القية ملة الفم والامام احمد رحمه

الله عنده سلاس روايات في القية. الذي ينقض الوضوء ويفطر. يعني هناك الامام احمد يرى ان القية يبطل الوضوء وايضا -

[00:04:24](#)

القي يفطر بس ايه هو مقدار القية؟ عنده سلاس روايات. رواية بتقول لا يفطر الا بالفاحش منه. يعني اذا خرج شئ كسير وهي

الرواية دي عن الامام احمد والرواية الثانية كقول ابي حنيفة رحمه الله اللي هي بملئ الفم يعني اذا امتلأ فمه والرواية الثالثة بما كان

نصف الفم - [00:04:44](#)

تمام يعني آا الامام احمد عنده ثلاث روايات. وفيه رواية رابعة في انتقاض الوضوء بالقية قليله وكثيره وهي في الفطر ايضا. يعني

يعني موافق الرواية ديت قول الامام مالك وقول الامام الشافعي. فالامام احمد عنده اربع روايات المشهور من المذهب انه اذا كان

كسيرا فاحشا افطر والا فلا - [00:05:04](#)

علماء حملوا حديث للنبي صلى الله عليه وسلم. من قرأ فافطر اي استقاء. يعني النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي استقاء ابن هبيرة

رحمه الله ذكر ان في بعض العلماء تمام يعني هو حكى عن جماهير العلماء ان هو عليه القضاء فقط. حكى عن بعض العلماء ان -

[00:05:24](#)

كالاوزاعي مسلا وابو سور ان عليه القضاء والكفارة. وقسوم على الانسان الاكل عامدا في في نهار رمضان. وهو قول عطاء والاوزاعي

ايوة ابي ثور فالجمهور قالوا المذاهب الاربعة قالوا عليه القضاء فقط. اما هؤلاء فقالوا عليه القضاء والكفارة. وحملوا حديث للنبي

صلى الله عليه وسلم انه - [00:05:44](#)

فافطر انه اما انه قاء فضعف فافطر فيحمل على ان هو يعني بدون يعني زرعه القية ويحمل ان هو اي استقاء. يعني هو الذي يعني آا

كان السبب في آا في القية. هذه بالنسبة لهذه المسألة. والذي عليه كما - [00:06:04](#)

قلنا ان في اجماع منعقد على ان الانسان اذا استقاء عامدا افطر. لكن هو ايه هو مقدار القية؟ فيه خلاف. والصحيح والله اعلم ان هو

الانسان اذا يعني ناخذ بالشئ اللي هو - [00:06:24](#)

شبه اتفاق عند العلماء ان هو لو استقاء ملة فمي لي رواية عند الحنابلة وقول الامام ابو حنيفة رحمه الله فهذا يكون ايه؟ يكون بطل

صومه في هذه الحالة. اما - [00:06:34](#)

استقاء وخرج منه شئ قليل. فهذا الصحيح والله اعلم انه ان صومه صحيح. المسألة السابعة عشر معنا. وهي الحجامة للصائم

اذا احتجم هل يفطر بذلك ويبطل صومه بذلك ويجب عليه قضاء هذا اليوم؟ ام ان صومه صحيح ولا قضاء عليه؟ هنا في -

[00:06:44](#)

خلاف بين العلماء والسبب الخلاف اللي بين العلماء هذا هو تعارض الاحاديث التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم احنا عندنا

جمهور الفقهاء الحنفية والمالكية والشافعية قالوا ان الحجامة لا تفطر الصائم - [00:07:05](#)

طيب انت استدليتوا على هذا بماذا؟ قالوا ان ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى فيما رواه البخاري عنه ان النبي صلى الله عليه

وسلم احتجم وهو صائم فدي دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم ولو كان وكانت الحجامة تفطر الصائم لان

النبي صلى الله عليه وسلم ايه؟ لم يحتجم اسناء الصيام. وهذا - [00:07:23](#)

اسفنجيات الصحة ثابت في صحيح البخاري وايضا عندنا حديث سيدنا ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه انه قال ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم ارخص في الحجامة للصائم. يعني جوز - [00:07:43](#)

الحجامة للصائم. وهذا الحديث صحيح رواه الامام النسائي والبيهقي والدركتن وغيره من العلماء. وثابت رضي الله تعالى عنهم انه قال لانس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم؟ يعني انتم كنتم بتكرهوا الحجامة ان الصائم يحتاج ان هو صائم؟ قال لا - [00:07:56](#)

الا من اجل الضعف. يعني الا من اجل ايه؟ من اجل ان هو لما انت عارفين احنا الان مسلا واحد بيتسحب منه دم ياخذ منه دم فيحصل له هبوط فيضطر ان هو يشرب عصير. فمممكن ايه - [00:08:13](#)

الانسان اذا يعني سحب منه دم او احتجم فبيخرج منه دم كسير فعند اذن قد يؤديه الى الايه الى الضعف فيؤدي ذلك الى الافطار. وهذا الحديث من جهة الصحة رواه - [00:08:23](#)

الامام البخاري قالوا ولانه دم خارج من البدن فاشبه الفصد. تمام؟ يعني الفصد يعني يبجرح الانسان جرحه ويخرج منه الايه؟ بيخرج منه الدم. فهذا لا الصائم لا يفطر لا يفطر بذلك باتفاق العلماء. فقياسا الحجامة تقاس ايه؟ عليه - [00:08:33](#)

قالوا ويحمل قول النبي صلى الله عليه وسلم الذي استدل به الحنابلة افطر الحاجم والمحجوم قالوا هذا على فرض صحته فهو يحمل على المجاز. يعني ايه على المجاز؟ قال لك اي افطر الحاجم والمحجوم اي سيؤول امرهما - [00:08:50](#)

الفطر يعني الحاجة معهم سيؤول امرهما الى الايه؟ الى الافطار. لانه لما الانسان بيحتجم بيخرج منه دم كسير فبيهبط ويتعب فاطر فعند اذن النبي صلى الله عليه وسلم كانه يقول افطر الحاكم والمحكوم اي سيؤول امرهما الافطار. طيب. طب اللي يؤدي ذلك ايه؟

قال لك ان عبدالرحمن ابن - [00:09:07](#)

ابي ليلة روى عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن الحجامة والمواصلة ولم يحرمهما ابقاء على اصحابه. يعني نهى عن الحجامة في الصوم والمواصلة. قال لك ولم يحرمهما. يبقى النهي دي نهى قرأها وليس

نهى تحريم - [00:09:27](#)

فدل على انه انما كره ذلك في حق من كان يضعف به. تمام؟ يعني الانسان يضعف به ودليل لهذا حديث انس حديث ثابت لما قال انس اكنتم تكرهون الحجامة للصائم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال لا الا من اجل الايه؟ من اجل الضعف. يبقى الصحيح

ان الحجامة لا - [00:09:43](#)

بطل الصائم الا اذا كان الانسان ضعيفا فاذا احتجم ادى الى الفطر فهذا ايه؟ هذا يعني يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال افطر حاجة من المحكوم اي يقول امرهما اذا كان ضعيفا. طيب القول الثاني هو قول الحنابلة وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه

الله. ان الحجامة تفطر الحاجم - [00:10:03](#)

وتفطر المحجوم. المحجوم عند الحنابلة اتفاق. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم. وابن تيمية رحمه الله يرى ان الفطر بالحجامة هو على وفق الاصول والقياس من من جنس الفطر بدم الحيض والاستقاء وبالاستمناء. يعني مسلا قال لك

مش دي دم خارج من المرأة - [00:10:23](#)

يبطل الصيام كذلك هذا دم خارج يبطل الايه؟ يبطل الوضوء. واذا كان كذلك قالوا فباي وجه اراد اخراج الدم افطر يعني اذا اخرج الدم من اي مكان معي زي الا زي الانسان مسلا اذا استقاء عامدا طب استقاء اما ان يضع اصبعه مسلا في فمه او ان هو يضغط على -

[00:10:43](#)

بطني ويخرجوا او يشم مسلا ريح بحيس ان هو يجعله ان هو يستقيم. فباي شيء استقاء عامدا؟ عندئذ افطر فكذلك اذا الدم منه فعند اذ يفطر بهذه الحالة بطريقة الايه؟ الحجامة. لكن ابن تيمية رحمه الله يرى ان طبعا هم قالوا ان المحجوم سيفطر. طب -

[00:11:03](#)

طب ايه زنب الحاجب؟ قال لك ما هو الحاجب الاول كان ييمص الدم بفمه يعني يشفط. فاحتمال ان هو يصل ان ممكن بعض الدم يصل الى ايه؟ الى جوفه فيفطر بذلك. تمام؟ فيفطر بايه؟ بذلك. وابن تيمية يقول ان لو كان الحاجم - [00:11:23](#)

يستخرج الدم هذا باي طريقة اخرى بغير الفم مسلا يعني مسلا لان زي الشفطات او اي شيء او هواء والكلام من ده فعند اذن يكون

المحكوم فقط هو الذي يفطر والحاجم لا يفطر بذلك. والنبي صلى الله عليه وسلم لما قال افطر الحاجم والمحجوم هذا على وفق

النبي صلى الله عليه وسلم تكلم عن - [00:11:43](#)

الحالة التي كانت تحدث في اي يوم. ان الحاجم يشفط الايه؟ يشفط الدماء. قال لك فلما كان مزنة المزنة ان الانسان يعني اه يفطر

يعني مصدرة ان ممكن يدخل شيء في في حلقه وفي جوفه فيفطر قال لك كما ان النوم لما كان سبب - [00:12:03](#)

يعني احتمال مزنة خروج الريح فقال لك يقام النوم مقام خروج الريح. تمام؟ يعني احنا الان النوم قال لك بعض العلماء يقول لك ان

هو ليس بحدس وانما لما كان مزنة - [00:12:23](#)

حدس اقيم مقام الحدس. تمام لان في الغالب الانسان لما ينام يخرج منه ريح. قال لك ذلك الانسان اذا اه كان يحجب ففي الغالب

ممكن ايه؟ يدخل اما اذا كان يشفط الدم باي شيء اخر قال لك فعند اذن يفطر المحجوم ولا ولا يفطر الايه؟ الحاكم في هذه الحالة.

والصحيح والله اعلم ان احنا - [00:12:33](#)

عندنا احاديث متعارضة فاسبب الخلاف هل ان احنا عندنا احاديث حزر تقول الافضل حاجة من المحجومة هل تحمل على الحقيقة

ولا على وعندنا احاديث اخرى تبين النبي صلى الله عليه وسلم محتاجة ان هو صام. فهل يقدم هذا ام زاءك - [00:12:53](#)

فمن جهة الدالة وقوة الدالة وقصرت الدالة وصحتها ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم هذا صحيح في البخاري وان

انس ابن مالك قال انهم كانوا لا يكرهون الحجامة نصف - [00:13:08](#)

صائم فدي والنبي صلى الله عليه وسلم ارخص في الحجامة للصائم فكل دي دليل على صحة الايه؟ صحة الصوم بهذا. والامام ابن

رشد رحمه الله يبين ان سبب الخلاف ان - [00:13:18](#)

متعارض تعارض الاحاديث في ايه في هذا الامر. تمام؟ يعني الاحاديث متعارضة فمن رجح الحزر قال اني يفطر ومن قال ان ان هذه

الاحاديث اما تكون منسوخة او ان احنا نجمع منها انه يحمل ان النهي هنا على القراءة - [00:13:28](#)

ويحمل الامر الثاني على الجواز. يعني تجوز الحجامة للصائم مع الكراهة. تمام؟ يبقى احنا عندنا ايه؟ هذه عندنا عدة اقوال في هذه

المسألة. ايضا عندنا مسألة وهي حكم الانسان اذا تميمض او استنشق فدخل الماء الى حلقه. يعني الان هو بيتميمض واستنشق.

فعند - [00:13:44](#)

المذاهب الاربعة اتفقوا على ان الصائم لا يفطر بالمضمضة سواء كانت في الطهارة او في غير طهارة. يعني الانسان لو جاب مية

تمضمض سواء هو كان يتوضأ او يغتسل او لا هو قاعد كده جاب شوية مية واتمضمض بهم. هنا محل اتفاق لماذا؟ طبعاً اذا لم يدخل

شيء الى حلقه هذا احنا بس لمجرد المضمضة - [00:14:04](#)

ان دل على هذا قالوا ان سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن القبلة للصائم فقال النبي

صلى الله عليه وسلم ارأيت لو مضمضت من الماء؟ يعني انت لو انت اتمضمضت بالماء وانت صائم. فقلت لا بأس به. فالنبي صلى الله

عليه وسلم قال فما يعني ايه هي دي - [00:14:23](#)

يعني المضمضة زي القبلة. قالوا ولان الفم في حكم الزاهر لا يبطل الصوم بالوصول اليه كالانف والعين. يعني لو انسان حط شيء في

فمه ولم يتلعه عندئذ في هذه الحالة ان صومه صحيح. لكن العلماء اختلفوا فيما اذا تميمض او استنشق فدخل الماء الى حلقه -

[00:14:40](#)

هل يفطر بذلك ام لا؟ هنا المسألة لا تخلو من حالتين الحالة الاولى ان هو يبالغ في المضمضة والاستنشاق يعني يدخل الماية بقوة

يعني يبالغ بالمبالغة في الموضوع والحالة السانية ان هم لا يبالغ ان هو بيتميمض فدخل الماء الى حق. الحالة الاولى ان هو اذا بالغ

في المضمضة والاستنشاق فجمهور الفقهاء - [00:15:00](#)

والمالكية والشافعية والحنابلة في قول قالوا ان الصائم اذا بالغ في المضمضة والاستنشاق فدخل شيء في حلقه افطر. طب الدليل

على هذا قالوا حديث لقيط ابن صبرة قال النبي صلى الله عليه وسلم وبالع في الاستنشاق الا ان تكون صائماً. يبقى النبي صلى الله

عليه وسلم امر بالمبالغة في الاستنشاق الا اذا كان صائماً. فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن - [00:15:25](#)

المبالغة حفاظا لصوم. فدل ذلك على انه يفطر به. تمام؟ يعني اللي هو الانسان لو هو بالغ ودخل الماء الى حلقه فعند اذن يفطر لماذا؟
لانه لو لم يكن وصول الماء في المبالغة منهيا عنه في الصوم لم يكن للنهي عن المبالغة معنى. يعني انت الان هو نهاك من اجل ماذا -
[00:15:48](#)

لو كان لو انت داخل الماء الى حلقك وانت بالغت. لماذا كان فائدة النهي من النبي صلى الله عليه وسلم؟ فدل ذلك على انه لما نهى عن
ولغى فانت اذا بالغت فدخل الماء في حلقك دل ذلك على انك تفطر بذلك. ولان المبالغة منهية عنها. في الصوم. قالوا وما تولد من
سبب - [00:16:08](#)

من منهية عنه فهو كالمباشرة. يعني ايه؟ قال لك مسلا لو ان انسان جرح انسانا فمات. يعني واحد جرح انسان فمات. قال لك انه باشر
قتله. يعني الانسان في هذه الحالة اذا مسلا جرح انسان الجرح ده ممكن لا يؤدي الى الموت. لكن هو سببه بسبب هذا الجرح ادى -
[00:16:28](#)

الى الموت. فعند اذن يحكم كانه هو الذي ايه؟ قتلهم. ولانه اوصل المال الى جوفه ذاكرا لصومه كما لو تعمد شربه في هذه الحالة اما
الحنابلة في المذهب فقالوا ايه - [00:16:48](#)

فقالوا لو بالغ في المضمضة او الاستنشاق فدخل الماء في حلقه لا يفطر بذلك. لانه وصل من غير قصد فاشبهه غبار الدقيق اذا نخله
يعني هو اذا كان بينخل الدقيق فدخل الغبار في ايه؟ في حلقه. لكن قول جمهور العلماء من جهة الصحة اصح بالخاص اذا بال -
[00:17:02](#)

الانسان يعني اذا بالغ في المضمضة فدخل الماء الى حرق فعند اذن يفطر بذلك. طيب الحالة الثانية اللي هي الا يبالغ في المضمضة
والاستنشاق. يعني الانسان لم يبالغ فهو بيتوضا عادي بيتمضمض عادي فسبحان الله - [00:17:22](#)
جت فيه دخلت في حلقه او وهو بيستنشق فدخل الماء في ايه؟ في في انفه ودخل ايه؟ الى حلقه هنا ايضا العلماء اختلفوا لكن
الخلاف هنا اقوى من الخلاف السابق - [00:17:37](#)

الحنفية والمالكية والشافعية في قول قالوا انه يفطر بذلك ويبطل صومه. لماذا؟ قالوا لان سيدنا عمر بن الخطاب لما سأل النبي صلى
الله عليه ثم قال يا رسول الله ارايت لو مضمضت من الماء وانت صائم؟ النبي صلى الله عليه وسلم يقول له ارايت لو تمضمضت
بالماء وانت صائم. قلت لا بأس به. يعني المسألة عن القبلة - [00:17:48](#)
تمام؟ يقول له يا رسول الله احدا يقبل وهو صائم فقال ارايت له مضمضة من الماء وانت صائم؟ قال لا بأس به. قال فما؟ قالوا
فالنبي صلى الله عليه وسلم شبه القبلة بالمضمضة. فقالوا اذا - [00:18:08](#)

بلى فانزل مني فعند انزل البطل صومه قال لك فكذلك اذا تمضمض فنزل الماء الى جوفه وجب ان يبطل صومه في هذه الحالة.
والنبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث لقيط وبالح في الاستنشاق الا ان تقوم تكون صائما. قالوا فعلم انه منع ذلك - [00:18:18](#)
في الصوم احتياطا وتحريزا من سبق الماء الى الابه؟ الى الحلق. فدل ذلك على انه متى حصل وقع به الفطر اعتبارا بالابه؟ بانه كان
فيه مبالغة. هذا القول الاول القول الثاني وهو الصحيح قول الشافعية في المذهب والحنابلة - [00:18:38](#)

قالوا ان الانسان اذا توطأ او تمضمض ولم يبالغ في المضمضة والاستنشاق فدخل الماء الى حلقه لا يبطل صومه بذلك. لماذا؟ قالوا لانه
وصل الى جوفه بغير اختياره. فلم يبطل صومه كغبار الدقيق. يعني مسلا فرضنا ان هو مسلا واحد او غبار مسلا في في الشارع او
شيء فدخل الى - [00:18:55](#)

حلقه بس بدون اختياره قالوا ولانهم وصل الى حلقه من غير اسراف ولا قصد فاشبهه ما لو طار الزبابة فدخلت الى حلقه. لانه ما فيش
لان ايه؟ ما فيش قصد في هذه الحالة. تمام؟ وهذا القول الصحيح فيه فرق بين ان يبالغ - [00:19:15](#)

لان المبالغة منهية عنها. فعند اذن اذا دخل الماء افطر. اما اذا لم يبالغ فعند اذن صومه صحيح في هذه الحالة ايضا عندنا من مبطلات
الصيام الحيض او النفاس. اتفق الفقهاء على ان الحائض او النفساء اذا حاضت المرأة او نفست في ولو في اللحظة الاخيرة من نهار
رمضان - [00:19:33](#)

يعقوب من نهار الصوم يعني لو في قبل المغرب بدقيقة واحدة فقد فسد صومها في هذه الحالة وعليها قضاء ذلك اليوم وهذا محل اتفاق. وفقهاء المذاهب الاربعة اتفقوا على ان الحائض اذا انقطع حيضها قبل الفجر - [00:19:54](#)

ونوت الصوم ان صومها صحيح وان اخرت الغسل حتى تصبح او حتى تطلع الشمس. يعني ايه؟ يعني المرأة لو كانت قبل الفجر حائض. حائضا. وبعدين هي انتهت الحلم بتاعها انتهى لكن هي آآ على ما تعمل الاكل للاولاد او السحور ولا تغتسل فاذا اغتسلت هيئة الفجر يا ازن وما تكونش عملت الاكل مسلا او شيء او اتسحرت. فعند ازن يجوز لها - [00:20:10](#)

تنوي الصيام وتتسحر سم بعد الفجر تغتسل وتصلّي حتى ولو لم تغتسل الا بعد طلوع الشمس. قالوا لانها محدثة زال حدثها قبل الفجر. ولم يبقى عليها سوى فعل التطهير. فصح صومها كالانسان الجنب والمحدث الانسان اذا - [00:20:33](#)

كان على جنابة ولم يغتسل الا بعد الفجر. فصومه صاحب الاجماع. تمام؟ لكن كل هذا بشرط ان تنوي الصيام من الليل. يعني فرضنا ان هي مسلا ظهرت قبل الفجر ولكنها لم تنوي - [00:20:53](#)

الا بعد الفجر قال لك لا يصح في هذه الحالة. تمام؟ لابد ان تكون نوت ايه؟ نوت قبل الايه؟ قبل الفجر. عندنا مسألة وهي الاستيعاض وهي افتعال من الصعود وهو مسل رسول اللي هو دواء يصب في الانف. يعني فين احنا الان اللي هي الايه؟ القطرة الواحد بيحط قطرة كده بيقطع في انفه - [00:21:03](#)

تمام؟ يعني هو المقصود بالاستيعاض هو ايصال الشيء الى الدماغ من الانف. يعني الانسان بيحط كده فيصل شيء الى الايه؟ الى الدماغ وهنا العلماء اختلفوا في الانسان اذا وضع مسلا استعط بدهن او ماء او غيرهما او اللي هي القطرة اللي احنا بنقول عليها. فوصل الى دماغهم - [00:21:23](#)

هل يفطر بذلك ام لا عندنا جمهور الفقهاء الحنفية اللي راوي حنيفة والشافعي والامام احمد قالوا يفطر بذلك ولو لم وان لم يصل الى حلقة. تمام لما دايمه هو واصل الى دماغه وحتى لو لم يصل الى حلقة عندئذ افطر. لماذا - [00:21:42](#)

قالوا لحديث لقيط ابن صبرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وبالف في الاستنشاق الا ان تكون صائما فقالوا دل ذلك على انه اذا وصل الى الدماغ شيء بطل صومه. لماذا؟ طب اشمعنى الدماغ؟ احنا مفترض الجوف قال لك لا ما هو الدماغ - [00:22:01](#)

احد الجوفين فبطل الصوم بالواصل اليه كالبدن. يعني اي شيء يصل الى الدماغ. واي شيء يصل الى البطن فعند ازن بطل الايه؟ الصوم في هذه الحالة. الامام مالك رحمه الله قال متى وصل الى دماغه ولم يصل الى حلقة لم يفطر. يعني مسلا حط شيء قطرة وصلت الى الدماغ لكن لم تصل الى - [00:22:19](#)

حلقي لم يصدر. لانه لما لم يصل الى الحلق لا يوجب الايه؟ الفطر في هذه الحالة. تمام؟ وهذا القول هو الصحيح ان العبد ان هو ما دام ان هو لم يصل الى الحلق حتى ابن تيمية رحمه الله اللي كان ابعد من ذلك وتأخز في المسألة الاسلامية اللي هي مداواة الامة والجائحة والجواب - [00:22:39](#)

طبيب الامة اللي هي جراح في الرأس والجائحة اللي هي جراح في البطن والمربي هذا كما يقول الامام الكستاني رحمه الله هو ما يصل الى الجوف من غير المخارج الاصلية. يعني احنا عندنا المخارج الاصلية اللي هي الايه؟ اللي هي الانف - [00:22:59](#)

الان في الفم هذه الانسان اذا ادخل شيء من هذه الاماكن. لكن الان احنا بيدخل شيء الى الجوف بدون من بدون هذه الاماكن فقالوا اذا داوى الصائم الجراح اللي في الرأس او في الجائفة اللي في البطن آآ او اي جرح فهنا العلماء اختلفوا اذا وصل شيء - [00:23:17](#)

الى الجوف او الى الدماغ. هل يفطر بذلك ام لا؟ فعندنا جمهور الفقهاء الحنفية والشافعية والحنابلة قالوا اذا داوى فوصل الدواء الى داخل دماغه يعني هو في جراح عنده في الرأس. فحط مسلا اي شيء فوصل الى داخل دماغه. فصومه فاسد ويجب عليه القضاء - [00:23:37](#)

ليه؟ قالوا لان الصوم هو الامساك عن كل ما يصل الى الجوف وهذا ما امسك ولانه واصل الى جوفه باختياره فاشبه ما لو اكل تمام يعني هو دي المسألة ديت فيها تشدد كبير جدا يعني عند جمهور العلماء. القول الثاني اللي اتبع الامام النووي رحمه الله بيقول ايه؟ لو دام لو داوى جرح - [00:23:57](#)

فوصل الدواء الى جوفه او دماغه افطر عندنا. سواء كان الدواء رطبا او يابسا. ما دام ان هو وصل الى جوفه او الى دماغه فعند اذن يفطر عند السادة الشافعية. والاحناف قالوا اذا شك في وصول الدواء الى الجوف. فالحنفية عندهم تفصيل. فقالوا - [00:24:19](#) اذا كان الدواء رطبا فالظاهر من قول ابي حنيفة رحمه الله هو الوصول لان في الغالب الرفض بيصل الى الايه؟ الى الرأس او الى الايه؟ الى الجوف لوجود المنفذ الى الجوف وهو السبب فيبني الحكم على الظاهر وهو الوصول عادة - [00:24:39](#) اما الصحابان من الحنفية الامام ابو يوسف ومحمد قالوا لا يفطر لعدم العلم به فلا يفطر بالشك. يعني طالما ان فيه شك هل هو شكينا هو وصل ولا لأ يبقى الاصل عدم الوصول. واما اذا كان الدواء يابسا. يعني الدواء اذا كان يابسا فلا فطرة اتفاقا. ليه؟ قالوا لان - [00:24:55](#)

انه لم يصل الى الجوف ولا الى الدماغ وبعض فقهاء الاحناف قالوا العبرة بالوصول سواء كان يابسا او رطبا. اذا وصل يابسا او رطبا افطر واذا لم يصل لا يابسا ولا ربا لا يفطر - [00:25:15](#) ايه ده يفطر بذلك. اما المالكية وشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهذا القول هو الصحيح. فزهبوا الى عدم الافطار بمداواة الانسان اذا داوى الجراح فقالوا انه لا يفطر بذلك. ليه - [00:25:27](#) قولوا لانه ليس بمنفذ الى الجوف. يعني هذه الاشياء الجراح ليست منفذ الى الجوف. فحصول الشيء فيه لا يوجب الافطار كداخل الفم يعني اذا وضع شيء في فمه او في انفه ولم يصل الى الجوف قال لك لا يفطر. والامام الدردير رحمه الله يعلل عدم الافطار بذلك - [00:25:43](#)

قال لك لان لو وضعنا دهنه على الجائحة او او الجرح اللي موجود قال لك لا يفطر لانه لا يصل الى حل الطعام والشراب والا لمات من ساعته. يعني هو لو الان لو هو وصل هيموت لان بطنه بتكون مفتوحة اصلا يعني حتى سيدنا عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه لما - [00:26:03](#)

فبطنه يعني اما كانت عاملة لما كان يشرب لبن اللبن ينزل على طول. تمام؟ من بطن بطن مفتوحة فعين اذن مات. تمام؟ فهو بيقول لك ان لو احنا قلنا ان هو - [00:26:23](#) لو لو كان هذا ينفذ الى البطن لمات. تمام؟ وابن تيمية رحمه الله يرى يقول ان الازهر انه لا يفتي بشيء بشيء من ذلك. فان صيام هذا بقى الكلام كلام يعني متزن - [00:26:33](#)

فبيقول ان الصيام من دين المسلمين. تمام الذي يحتاج الى معرفته الخاص والعام. كل الناس فلو كانت هذه الامور مما حرمها الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم في الصيام ويفسد الصوم بها لكان هذا - [00:26:47](#) مما يجب على الرسول صلى الله عليه وسلم بيانه للناس ولو ذكر ذلك لعلمهم الصحابة وبلغوه الامة. كما بلغوا سائر شرعه. فلما لم ينقل او لم ينقل احد من اهل العلم عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك لا حديث ضعيف ولا صحيح ولا مسند ولا مرسل علم انه لم يذكر شيء من ذلك - [00:27:06](#)

والذين قالوا ان هذه الامور تفطر كالحقنة ومداواة الابى والجائفة وهذه الاشياء قالوا الحجة بتاعتهم هو آ آ قياس القياس على قول النبي صلى الله عليه وسلم وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. تمام؟ فهذا الحجة بتاعتهم. طبعا - [00:27:28](#) رحمه الله ذكر يعني ستة اوجه تدل على بطلان هذا القول. وان هذه الاقيصة لا لا يمكن ان تصح. ويعني بين كلام كثير جدا جدا في غاية الاهمية. ان هذه الاشياء - [00:27:48](#)

من دين الاسلام ولو كانت هذه الاشياء تفطر الصائم والصحابة رضي الله عنهم كانوا يجرحون في الحروب وكان الامر ده مشهور عندهم فلو كانت هذه الاشياء تفطر الصائم عند اذن النبي - [00:28:02](#)

صلى الله عليه وسلم بين هذه الايه؟ بين هذه الامور وانها تفطر الصائم. فقول المالكية وابن تيمية هو الصحيح والله اعلم في هذه المسألة. ايضا عندنا مسألة وهي الاحتقان وهي الحقنة الشرقية. الاحتقان اللي هو صب الدواء او ادخال الدواء ونحوه في الدبر - [00:28:12](#)

وهو اما ان يكون بمائع واما ان يكون بغير ماع. يعني جامد هنا هل تفطر هذه الاشياء الصائم ام لا؟ الذي عليه جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية في المشهور عندهم والشافعية والحنابلة. قالوا ان - [00:28:31](#)

احتقان بالمائع من الماء وهو غالب او غير الماء يفسد الصوم ويوجب القضاء قالوا لانه يصل به الماء الى الجوف من منفذ مفتوح وهو الدبر. وبان غير المعتاد كالمعتاد في الواصل - [00:28:46](#)

ولانه ابلغ واولى بوجود القضاء من الاستيعاض بسبب الفريضة الفاسدة. تمام؟ يعني الانسان اذا حط مسلا دواء في انفه قال لك يفطر من باب اولى ان الانسان اذا ادخل ايه يعني مسلا يقول لك عليه اللبوس وهذه الاشياء او الفتائل او بعض هذه الاشياء - [00:29:03](#)

ولقول النبي صلى الله عليه وسلم آآ لقول ابن عباس رضي الله تعالى عنه موقوف عن ابن عباس الفطر مما دخل وليس مما خرج. وهذا الشيء قد دخل. وقالوا هذا في الاحتقان بالماء - [00:29:22](#)

يعني اي شيء ماع. اما الاحتقان بالجامد ففيه تفصيل عند العلماء فالشافعية والحنابلة قالوا ان ما يدخل الى الجوف من الدبر بالحقنة يفطر. لانه وصل الى الجوف باختيار فاشبهه اللي هو الانسان اذا - [00:29:34](#)

اذا اكل. وكذلك دخول طرف اصبع في المخرج حال الاستنجاء يفطر عند الشافعية. حتى الامام النووي رحمه الله يقول لو ادخل الرجل اصبعه او غيره في دبره. او ادخلت المرء اصبعها او غيرها في دبرها او قبلها. وبقي البعض خارجا بطل صومه باتفاق الاصحاب عند السيد الشافعي. يعني عند - [00:29:49](#)

استازة شافعية ان الصوم يكون باطل. اما الاحناف فلا. فالاحناف قالوا ان تغيب القطن ونحوه من الجوامد الجافة يفسد الصواب. وعدم التغيب يفسدوا. قال لك كما لو بقي طرفه خارجا. يعني اذا دخل القطن او اي شيء الى داء الداخل قال لك يفسد الصواب. اما اذا بقي شيء منه في الخارج قال لك - [00:30:09](#)

يفسد صومي بذلك لان عدم تمام الدخول كعدم دخول شيء بالمرة. قال لك كمثلا ايه؟ قال لك كادخال الاصبع غير المبلولة يبقى شيء منها في فقال لك يعني هم مختلفوا هنا عن الشافعية. الشافعية قالوا يفطر الحنفية قالوا لا يفطر. قال لك اما المبلول بالماء الاصبع المبلول بالماء او بالدهن يعني - [00:30:29](#)

عندي زيت او باي شيء فعند اذن يفسد الصوم بهذه الامور. المالكية قالوا ان الافطار وبطلان الصوم بالحقنة المائعة تمام خصوصا الافطار خصوصا الافطار وببطان الصوم بالحقنة المائعة. تمام؟ وقالوا ان خليل احترز بالماء - [00:30:49](#)

الحقنة بالجامد فلا قضاء فيها. ولا في فتائل عليها دهن لخفتها وجاء في المدونة قال ابن القاسم سئل ما لك عن الفتائل تجعل للحقنة يعني يضع فتائل وتدخل في الايه؟ يعني دي كانت ادوية قديمة يعني - [00:31:08](#)

وقال الامام مالك الرأس ذلك خفيفا ولا ارى عليه شيئا قال مالك وان احتقن بشيء يصل الى جوفه فارى عليه القضاء. قال ابن القاسم ولا كفارة عليه. وخلاصة القول عند المالكية عندهم في الحقنة - [00:31:24](#)

اقوال. احد هذه الاقوال وهو المشهور المنصوص عليه في مختصر الخليل الافطار بالحقنة المائعة المائعة. اما الجامدة فلا القول الثاني ان الحقنة تفطر مطلقا سواء كانت بمائع او بغير مائع - [00:31:39](#)

القول السالسا ان استعمال الحقنة مكروه ولا يفطر. القول الرابع انها لا تفطر وهذا الذي استحسنته الامام اللخمي. قال لان ذلك لا يصل للمعدة ولا هو ولا موضع يتصرف منه ما يغذى الجسم به بحال. يعني قال لك ان هو يعني لو ادخل اصبعه او ادخله شيء هذا الشيء لا - [00:31:52](#)

الى المعدة. وابن تيمية رحمه الله رجح هذا القول واختاره وبين يعني ذكر عدة اوجه تدل على ان هذه الاشياء لا تفطر الصواب لان لان الاشادية كانت تحدث ايام النبي صلى الله عليه وسلم وايام الصحابة. ولم يسبت ان احد منهم قال انها تفطر للصائم. تمام؟ ثمان ان - [00:32:12](#)

ان المفترض هذه كما كنا من دين المسلمين ولو كانت هذه الاشياء تفطر لذكرها النبي صلى الله عليه وسلم. طيب احنا عندنا الحقنة

المتخزة في في مسلك البولة. تمام؟ في الزكاة. ويعبر عنه بالتقطير. هنا الاول التقطير في عندنا التقطير هذا لا يخلو اما ان يكون التقطير فيه احليل - 00:32:32

الزكر واما ان يكون في المرأة. فاذا كان في احليل الرجل الزكر فجمهور الفقهاء ابو حنيفة ومحمد والامام مالك والامام احمد والشافعية في وجه وهو اختيار شيخ الاسلام تيمية رحمه الله قالوا انه لا يفطر سواء اوصل الى المثانة او لم يصل - 00:32:52 لماذا؟ قالوا لانه ليس باطن الذكر والجوف منفزا. يعني باطن الذكر هذا ليس منفز لايه؟ لدخول الاليه الطعام والشراب. وانما يخرج منه البول مرشحا ما الذي يتركه فيه لا يصل الى الجوف فلا يفطر. يبقى هم نزلوا ان العلة هي الوصول. فاحنا الان لو الطب الحديث مسلا اسبت ان الحقنة وهذه - 00:33:09

اللي هي توضع في الدبر او لا تدخل الى المعدة. فعند اذن لا تفطر. والامام البيهوتي رحمه الله يقول لو قطر فيه او غيب فيه فيه شيئا فوصل الى المثانة لم يبطل صومه بهذا - 00:33:32 واما الشافعية فالامام النووي رحمه الله يقول واما اذا قطر في احليله شيئا ولم يصل الى المثانة او زرق فيه ميلا يعني دخل في اي شيء يعني. فهنا سلاسة اوجه - 00:33:45

اصحوها عند الشافعية انه يفطر. والثاني لا والثالث ان جاوز الحشى فافطر والا فلا. يبقى ديت في حال الاليه؟ الرجل لكن الذي عليه جمهور العلماء انه لا يفطر لذلك اوديت ممكن تحصل الان ان هو يضع في الذكر مسلا شيء بحيس ان هو يعني حاجات من جهة الطب - 00:33:59

الحالة السانية اللي هو التقطير في فرج المرأة. فهنا الحنفية في الاصح عندهم والمالكية في المذهب وهو ما يؤخذ من كلام الشافعية والحنابلة الذين نصوا على الاحليل فقط قالوا بفساد الصوم به بالنسبة للمرأة. تمام؟ وابن الكمال الكمال لابن الهمام علل ذلك بانه شبيه بالحقنة الذي تكون في الاليه؟ في - 00:34:17

المالكية في قول عندهم قالوا لابد من اجتماع شرطين حتى تفطر به المرأة انه ان انه من المنفذ السافل الواسع والآخر الاحتقان ان يكون بمائع. فان كان بجامد فلا يفطر - 00:34:38

والامام الدردير نص على الافطار به ونقل الامام والنص الدسوقي على وجوب القضاء على المشهور وفي قول اخر لابن ان هو يستحب القضاء فقط ولا يجب القضاء. تمام؟ يعني المسألة ديت هي مسائل ايه؟ فيها خلاف كبير بين العلماء - 00:34:53 والصاحب والله اعلم. ان هذه الاشياء سواء كانت في ذكر رجل او في فرج المرأة القبل. فعند اذن والله اعلم ان الاشياء لا تفطر الاليه؟ لا تفطر الصائم. اذن بقى اخر مسألة معنا اللي هي مسألة الكحل للصائم. تمام؟ الكحل الصائم العلماء اختلفوا - 00:35:11 الكحل الصائم. الصائم اذا اكتحل بما يصل الى حلقة اما ان هو رطب كالأشياء او لحدته كالزور. فهل يفطر بذلك ام لا فالامام ابو حنيفة رحمه الله والامام الشافعي قال لا يفطر - 00:35:31

يعني هنا الان ان حتى لو وصل الى حلقي لا يفطر. لماذا؟ قالوا لحديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت اكتحل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم وهذا الحديث صحيح روى الامام ابن ماجة. وحديث انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه الذي رواه ابو داود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل وهو صائم. وهذا الحديث حسن - 00:35:47

قالوا ولان العين ليست بمنفذ لم فلم يبطل الصوم به بما وصل اليه. يعني هو بيضع في العين حتى لو وصل الى الحلق قال لك العين في حد ذاتها ليست بمنفذ - 00:36:05

وسواء وجد طعمه في حلقة ام لا تمام؟ يعني حتى لو وجد الطعم فيها حلقي قال لك حتى لا يفطر ايه؟ بذلك. والامام مالك والامام احمد رحمهما الله ورضي الله تعالى عنهما قال ان وجد طعمه - 00:36:15

في حلقة او علم وصوله اليه يفطر والا فلا. يعني اذا وجد طعم او علم الوصول افطر وان لم يعلم الطعم ولا ولا وجد وصول قال لك فلا. لانه اوصل الى حلق ما هو ممنوع - 00:36:28

من تناولي فافطر كما لو اوصله من الف طيب احنا بنقول ايه؟ بنقول ان ان الكحل هذا كان موجود في عهد النبي صلى الله عليه

وسلم سبت ان هو بيكتحل. فلو كان هناك فرق بين ان يصل الى الحلق ولا يصل الى الحلق - [00:36:43](#)
تبيينه النبي صلى الله عليه وسلم. فعندئذ نقول ان الكحل يجوز للصائم. ولا اشكال فيه ولا يفطر حتى وان وصل الى حلقه. نقوم بهذا
قد انتهينا من هذه المحاضرة وسؤال هذه المحاضرة - [00:36:56](#)

هل الحجامة تفطر الصائم ام لا وما هي اقوال العلماء في هذه المسألة؟ هذا وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه
وسلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته المذاهب الاربعة بين يديك. يسر مكتبة التقوى ان تقدم لكم درة الكتب وخالص الذهب -

[00:37:10](#)

الكتاب النافع المفيد الجامع المسهل الميسر المنظم المحبر والذي يمتاز بسهولة الاسلوب وروعة الترتيب ويشمل من الفقه كل الكتب
والابواب. ومن الاقوال ما اجتمع عليه او اختلف فيه الاصحاب. المطبوع بحلة رائعة فريدة - [00:37:34](#)
مما يرضي الاذواق العديدة. يقول في طياته انا البحر الذي لا يدرك قعره ولا يخبو سحره. انه الدرة الماتعة والمجموعة الجامعة.
موسوعة الفقه على المذاهب الاربعة. مع ادلتها التفصيلية من الكتاب - [00:37:54](#)
سوى السنة النبوية لمؤلفها الشيخ الدكتور ياسر النجار الدمياطي. وبعد ان من الله تعالى بفضل له واذن بتمام عمله اصطفى لطباعته دار
التقوى. فعملت فيها بجهد وتقوى. فيسرهما ان تقدم لقرائها ولطلبة العلم في كل - [00:38:14](#)

العالم هذا الكتاب الجديد المفيد الفريد الذي يقع في خمسة وعشرين مجلدا قد جمع كل الكتب والابواب الفقهية من الفها الى جائها.
ممتازا بالنقل الدقيق في كل مذهب. عن الكتب المعتمدة فيه. مع ذكر القول الراجح الصحيح وذكر - [00:38:34](#)
فكر الروايات والاقوال والوجوه الاخرى في كل مذهب. وذكر ما لكل قول من ادلة وبراهين باسلوب سهل يسير وعلم من نافع كثير
جمعت باسلوبها بين الاصاله والمعاصرة. وكانت بذلك فريدة نادرة. وقد راجع مجمع البحوث - [00:38:54](#)
بالازهر الشريف جزءا منها فاعجب بها واثنى، وزكاها ثلة من اكابر اهل العلم. فكانت مما لا يستغني عنها مسلم او طالب علم يرتجي
من العلم بابا ويطلب في الفهم كتابا فتسقيه طيب العلم وتذيقه - [00:39:14](#)
قشوة الفهم ومما امتازت به هذه الموسوعة المرضية انها مشروحة من مؤلفها بمقاطع مرئية على موقع اكاديمي ابن النجار الفقهية.
وفي يوتيوب على قناة الدكتور ياسر النجار. وهي مطبوعة متوفرة الان في مكتبة التقوى - [00:39:34](#)
فروعها مع ميزة الشحن الى كل مكان. مسرعين بذلك قدر الامكان. فبادر باقتنائها وفز بشرائها وسارع بطلب نسختك الان -

[00:39:54](#)